

afte

مؤسسة مركز الفكر والتعبير
Association for Freedom of Thought and Expression



دليل صناع الأفلام المبتدئين

دليل صناع الأفلام المبتدئين

إعداد الباحث: حسام فازولا

هذا المُصنَّف مرخص بموجب
رخصة المشاع الإبداعي:
النسبة، الإصدارة ٤.٠.



afte
مؤسسة حرية الفكر والتعبير
Association for Freedom of Thought and Expression

الناشر

مؤسسة حرية الفكر و التعبير

info@afteegypt.org
www.afteegypt.org

رقم الإيداع:


تصميم الغلاف
والتنسيق الداخلي
أمل حامد



دليل صناع الأفلام المبتدئين

هذا الدليل يوضح القوانين والإجراءات والممارسات التي يضطر المبدع للتعامل معها لكي يتمكن من إنتاج عمله الفني، وهذا الدليل ليس دعوة للخضوع لكافة التفاصيل المذكورة به، وليس دعوة أيضًا لتجاهلها، وليس دعوة لممارسة الرقابة الذاتية. ففي الوقت الذي يقوم فيه عدد كبير من الفنانين المستقلين بإنتاج أعمالهم بشكل بديل عن الإجراءات البيروقراطية، وجب التنويه على كل الإجراءات التي يؤدي عدم الالتزام بها إلى الوقوع تحت طائلة القانون. وإيضاح كم الإجراءات التعسفية التي قد تؤدي إلى اندثار الإبداع المختلف عن النمط المقبول من الدولة وإبراز مدى الاحتياج إلى بيئة جديدة من القوانين والإجراءات تحمي وتعزز حرية العمل الإبداعي كمحور أساسي في التنمية الثقافية.

من ينظم العمل للممتهنين؟



شروط العضوية :

للحصول على تصريح مزاولة النشاط الفني لفترة مؤقتة من النقابة يتعاقد طالب التصريح مع النقابة لعمل محدد ويقوم بدفع مبلغ مالي يصل إلى عشرة آلاف جنيه للمصريين وعشرين ألف جنيه لغير المصريين، بخلاف ما يتم دفعه بشكل غير رسمي .

إذا احتوى العمل على موسيقى فيجب الرجوع إلى نقابة المهن الموسيقية وإيفاء شروط الحصول على تصريح منها.

وممارسة تلك الأنشطة بدون تصريح هو مخالفة للقانون رقم ٣٥ لسنة ١٩٧٨ المنظم للنقابات الفنية في المادة الخامسة على انه «يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن شهر ولا تزيد عن ٣ شهور وغرامة لا تقل عن ألفي جنيهها ولا تزيد عن ٢٠٠٠٠ جنيهها أو بإحدى هاتين العقوبتين كل من زاول عملاً من الأعمال المهنية المنصوص عليها في المادة ٢ من هذا القانون ولم يكن من المقيدين بجداول النقابة.... ويجوز لمجلس النقابة التصريح بصفة مؤقتة لعمل محدد أو لفترة محددة قابلة للتجديد لغير الأعضاء العاملين».

١ أن يكون متمتعاً بجنسية جمهورية مصر العربية أو أجنبياً مرخصاً له بالإقامة في مصر لمدة خمس سنوات.

٢ أن يكون متمتعاً بالأهلية المدنية الكاملة.

٣ أن يكون محمود السيرة، حسن السمعة.

٤ ألا يكون قد سبق الحكم عليه بعقوبة جنائية، أو في جريمة مخلة بالشرف أو الأمانة.

٥ أن يكون حاصلاً على شهادة دراسية من إحدى الكليات أو المعاهد الفنية المتخصصة المصرية منها أو الأجنبية المعتمدة من لجنة القيد في الجدول العام للنقابة، أو يكون قد وصل إلى درجة من الثقافة والصلاحيات تعتمدها لجنة القيد المذكورة وفقاً للوائح الداخلية للنقابات.

٦ أن يكون مشتغلاً بالمسرح أو السينما أو الموسيقى أو أن تقوم بتقديمه عقود بأعمال سابقة تم تنفيذها ودفع مبلغ من المال لتصبح عضواً منتسباً.

نقابة العاملين بصناعة الأفلام والسينما:

وهي مجموعة من العاملين بصناعة الأفلام تهدف إلى إنشاء نقابة مستقلة منذ ٢٠١١ وتهدف النقابة الجديدة إلى تنمية وتطوير السينما من خلال طرح نموذج جديد للعمل بالسينما يختلف عن النموذج المعتاد بداية من شركات الإنتاج الضخم إلى مراحل الحصول على التصاريح اللازمة وذلك بتوفير حرية ممارسة النشاط الفني لكل من يريد ممارسته من مختلف التوجهات والتيارات الإبداعية ودعم التيارات المستقلة ومحاولة إيجاد التوازن بينها وبين السينما التجارية ومحاولة خلق طرق و وسائل عرض مختلفة تتناسب مع الوسائط التي سيتم طرحها.

وقد قام الأفراد الراغبون في إنشاء هذه النقابة باختيار مقر للنقابة، ووضع لائحة داخلية تذكر أن النقابة تؤمن بأن ممارسة الإبداع حق مطلق للجميع، وتعمل على التمكين من ممارسة هذا الحق دون قيد أو شرط. وعلى الرغم من وجود النقابة بشكل قانوني حاليًا إلا أنها لا زالت تواجه عوائق تتعلق باعتماد وزارة الداخلية للعضوية بها كما يحدث مع النقابات الأخرى ويرجع ذلك إلى عدم وجود قانون ينظم عمل النقابات المستقلة وعدم السماح لأكثر من نقابة لتنظيم نفس العمل.

واشتركت جهود مؤسسي تلك النقابة المستقلة مع الجماعة التي تعمل على تأسيس نقابة مستقلة للفنيين العاملين بصناعة السينما بعد رفض نقابتي التمثيليين والسينمائيين لهم. وما زالت النقابة تعمل على تفعيل دورها وتحقيق أهدافها حتى الآن على الرغم من التصييق القانوني وضعف الإمكانيات .

إجراءات تصوير فيلم



تمرير ✓




وقف ❌



تمرير ✓


أعمال تتعلق بالشأن الإسلامي

بشكل غير قانوني



تصريح من النقابتين مع دفع غرامة لكل مشارك ليس عضوًا في أي من النقابتين ونسخة من السيناريو

رفض ❌



تصريح للتصوير لمدة ٣ شهور يستغرق ٢٠ يومًا للصدور ويسري لمدة سنة



رفض ❌




رفض ❌

قبول ✓


تابع لها الأماكن كوزارة السياحة



في بعض الحالات، خاصة في حالة وجود أجنبى مشاركين بالعمل



رفض ❌



إجراءات التصريح بالعرض

نسخة من الفيلم

جهاز الرقابة على المصنفات الفنية (لجنة المشاهدة)

أعمال تتعلق بالشأن الإسلامي

أزهر

تمرير ✓

تصريح

رفض ✗

بشكل غير قانوني

تصريح للعرض لمدة شهر (ساري لمدة ١٠ سنوات)

أجهزة أمنية

وقف ✗

تمرير ✓

2

عرض في مكان مصرح له

لجنة التظلم

رفض ✗

قبول ✓

لجنة التوفيق في المنازعات (وزارة العدل)

رفض ✗

تقاضي

- في حالة احتواء العمل على موسيقى يجب تقديم تصريح من نقابة الموسيقيين وتنازل من الموسيقي للمنتج.
- يلزم تصريح مختلف لكل من العرض العام، المشاركة في مهرجان، تسفير نسخة من الفيلم للخارج.
- يعتبر نشر الفيلم علي الإنترنت بمثابة عرضًا عامًا في نظر القانون.
- يعتبر الترخيص ممنوحًا إذا لم يصدر قرار خلال هذه المدة ولكن لابد ان ترفع دعوى أمام محكمة القضاء الإداري لتحصل على حكم بالعرض او الأداء او التصوير قبل البدء.
- ميعاد التظلم: خلال أسبوع من إبلاغ صاحب الشأن.
- ميعاد الفصل في التظلم : خلال شهر
- ميعاد التقدم لهيئة فض المنازعات: غير محدد
- ميعاد الفصل من هيئة فض المنازعات: خلال شهر من تقديم الطلب
- بعدها يتم إصدار القرار و تعرضه للجنة على السلطة المختصة و الطرف الآخر في النزاع خلال اسبوع من اصداره ،
- ميعاد رفع الدعوى : في خلال ٦٠ يوم من العلم بقرار هيئة فض المنازعات.

أجهزة وممارستها



أهم القوانين والتشريعات المرتبطة بالعمل في صناعة الأفلام والسينما



تنص المادة ٦٧ من الدستور المصري على أن حرية الإبداع مطلقة إلا من ضابطين وهما: "عدم التحريض على عنف، أو التمييز بين الأفراد" وجعلت النيابة العامة هي الجهة الوحيدة القادرة على تحريك الدعوى الجنائية بسبب علانية المنتج الفني كما منعت تطبيق اي عقوبة سالبة للحرية ضد المبدعين بسبب علانية منتجهم الفني او الأدبي أو الفكري»

إلا أن هناك بعض القوانين التي تحد من حرية الإبداع في التطبيق الفعلي وأهمها:

قانون المصنفات الفنية:

قانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٥٥ بشأن تنظيم الرقابة على الأشرطة السينمائية ولوحات الفانوس السحري والأغاني والمسرحيات والمنلوجات والأسطوانات وأشرطة التسجيل الصوتي. يُنشئ هيئة رقابية -«المصنفات الفنية»- و يلزم أي شخص يقوم بعمل سيتم نشره فيما بعد أن يمر برقابة هذه الهيئة و تُعطي له تصريح بتصويره أو تسجيله أو نسخه أو تحويله بقصد الاستغلال أو أداءه أو عرضه أو إذاعته في مكان عام، أو تطلب تعديله أو ترفضه كاملاً.

قد تؤدي مخالفته للحبس سنتين ودفع ١٠٠٠٠ جنيهًا غرامة



قانون نقابات المهن الفنية:

قانون رقم ٣ لسنة ١٩٧٨ بشأن إنشاء نقابات واتحاد نقابات المهن التمثيلية والسينمائية والموسيقية.
يلزم كل من يعمل في مجال السينما و تحديدًا في فنون الإخراج والسيناريو والتصوير وإدارة الإنتاج والمونتاج والمناظر والمكياج والصوت والمعامل وذلك في قطاعات السينما والإذاعة المرئية «التليفزيون»، ان يتقدم بطلب عضوية للنقابة أو على الأقل تصريح مؤقت لكل عمل على حدة.

مخالفته قد تؤدي للحبس ٣ أشهر ودفع ٢٠٠٠٠ جنيهًا غرامة



قانون العقوبات المصري رقم ٥٨ لسنة ١٩٣٧.

يضع مصطلح (الحياء العام) ويجرم كل من يقوم بنشر أو صناعة أو حيازة بقصد الاتجار أو التوزيع أو الإيجار أو اللصق أو العرض مطبوعات أو مخطوطات أو رسومات أو إعلانات أو صوراً محفورة أو منقوشة أو رسوماً يدوية أو فوتوغرافية أو إشارات رمزية أو غير ذلك من الأشياء أو الصور عامة إذا وجدت خادشة للحياء العام.

مخالفته قد تؤدي للحبس سنتين ودفع ١٠٠٠٠ جنيهًا غرامة



نماذج لبعض المؤسسات والمبادرات الداعمة لصناع الأفلام المستقلين

شركة رحالة للإنتاج الفني والتوزيع:

يمكن لأي شخص صاحب فكرة فيلم أن يقوم بإرسال السيناريو للشركة ليتم دراسته وفي حالة تحمس الشركة لفكرة الفيلم إما تقوم الشركة بإنتاجه أو تقوم بدعم الفيلم بتوفير وسائل الإنتاج كوحدة المونتاج و الكاميرا و الإضاءة.

<https://www.facebook.com/Rahala.Production/?rc=p>



سينما زاوية:

يمكن لأي مخرج عرض فيلمه في سينما زاوية دون أن يكون مشترك في النقابات الفنية أو دون دفع المبلغ المشروط من النقابات لممارسة العمل.

يتم إرسال الفيلم لسينما زاوية ليقوم فريق العمل بمشاهدته و الرجوع لصاحب الفيلم للاتفاق على عرضه في الميعاد المناسب وفقاً للجدول الزمني للسينما دون أي تعقيدات أخرى.

<http://www.zawyacinema.com>



شركة حصاله للإنتاج الفني والتوزيع:

تعمل علي تقديم العون لأي فنان يريد إن يبدأ خطواته الأول في صناعة سينما مستقلة. من خلال المساعدة في الحصول على التمويل المجتمعي مروراً بمختلف مراحل العملية الإنتاجية من المساعدات التقنية وتوفير المعدات والأجهزة .

<https://www.facebook.com/Vassalla/>



مؤسسة أفلام سين:

تقدم خدمات تقنية للأفلام المستقلة، وتقدم الخدمات بشكل مجاني تماما لأي مشروع يتيح محتواه الإبداعي برخص حرة أو دون ترخيص.

تعمل على تقديم الدعم القانوني للأفلام المستقلة

من خلال تطوير صيغ عقود مفتوحة، تراعي كل القوانين المصرية الحالية وفي نفس الوقت تحافظ على حقوق المؤلف والمخرج والفنان.

<http://www.seenfilms.com>



شركة فيلم كليك:

تعمل على إنتاج الأفلام المستقلة وتوزيعها والتررويج لها وتشجيع المواهب الشابة في صناعة الأفلام.

<http://film-clinic.com>



خلي بالك!



- السؤال قبل القيام بأي خطوة دائمًا مفيد للإمام بكافة التفاصيل.
- يجب الحصول على ما يفيد برفض التصريح من الجهة الراضة توضح أسبابها حيث أن عدم وجود إثبات للرفض يضعف موقفك في عملية التقاضي.
- يجب أن تكون بحيازتك التصاريح طوال عملية الإنتاج وعند السؤال عنها قدم الصورة واحتفظ بالأصل.
- من حقل أن لا تقوم بالتوقيع على أي ورقة أو محضر إلا في حضور محامي.
- يمكنك المشاركة في بعض النماذج من التقاضي الإستراتيجي التي يمكن استخدامها لتحسين البيئة القانونية للإبداع مثل: «إلغاء قرار منح صفة الضبطية القضائية لأعضاء المهن التمثيلية، ومن بعدها تم إحالة المواد التي تلزم المبدعين على الالتحاق بنقابة فنية إلى المحكمة الدستورية لإلغائها وما زالت القضية متداولة منذ صدر الحكم في ١٧ أبريل ٢٠١٦ للآن»

(مؤسسة حرية الفكر والعبير) تقدم استشارات قانونية لكل أنواع النشاط الإبداعي، كما توفر الدعم القانوني لكل المبدعين المتعرضين لانتهاكات بسبب أعمالهم الفنية.

للتواصل: artfreedoms@afteegypt.org

يعتمد هذا الدليل على قراءات في القوانين المنظمة لإنتاج وعرض الأعمال الفنية وكذلك مقابلات شخصية مع فنانيين وممارسين وخبراءهم المبنية على تجارب عملية.